الأمن الفكري وأثره في
استقرار المجتمعات من المنظور الإسلامي

إعداد

د/ إسماعيل محمد علي عبد الرحمن

أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة الأزهر

ورئيس فرع المنظمة العالمية لخريجي الأزهر بدمياط

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام غلى خاتم النبيين وسيد الأولين والآخرين والمبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد

فإن أمن المجتمع واستقراره يعد من أهم أسباب قوته ومنعته والمحرك الرئيس لعجلة إنتاجه وتقدمه لأن الفرد إذا أمن على نفسه وأهله وماله دفعه هذا الأمان إلى الإخلاص في العمل ومضاعفة الإنتاج بل والابتكار والإبداع فيه.

ولذا كان استقرار المجتمع وأمنه ضرورة لرفعته وتقدمه وعلى جميع الجهات والمؤسسات المعنية في الدولة ان تداوم على تنمية ما يعزز أمن المجتمع و استقراره .

ولقد حرص الأزهر الشريف برئاسة فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر على أن يواصل الأزهر الشريف دوره الفاعل والمؤثر في تحقيق الأمن واستقراره في وطننا العزيز بل وفي العالم بأسره وانطلاقا من توجيهات فضيلته أشارك في هذا اللقاء الميمون بهذا البحث المعنون ب

الأمن الفكري وأثره في استقرار المجتمعات من المنظور الإسلامي

قسمته إلى هذه المقدمة وأربعة مطالب وخاتمة على النحو التالي :

المطلب الأول : تعريف الأمن وأهميته في الإسلام وأنواعه

المطلب الثاني : تعريف الفكر والعقل وعناية الإسلام يهما وتعريف الأمن الفكري

المطلب الثالث :ضوابط الأمن الفكري

المطلب الرابع :أثر الأمن الفكري في استقرار المجتمعات

لخاتمة : وتتضمن أهم النتائج والتوصيات

والله تعالى أسأل التوفيق والسداد والإخلاص والقبول إنه ولي ذلك والقادر عليه

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المطلب الأول

تعريف الأمن وأهميته في الإسلام وأنواعه

أولا- تعريف الأمن

الأمن مصدر أمن أمانا وأمنا وهو: طمأنينة النفس وزوال الخوف وقال الراغب الأصفهاني رحمه الله: أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف.

(يراجع :مختار الصحاح والمصباح المنير ومفردات غريب القرآن مادة امن)

ثانيا – اهمية الأمن في الإسلام

نستطيع أن نقف على أهمية الأمن في الإسلام ومنزلته من ثنايا نصوص عديدة في الكتاب الكريم والسنة المطهرة ومن ذلك :

1- أنه أحد ثمار الإيمان الممثلة في قوله تعالى﴿ الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ {الأنعام/82}

وقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى آمَنَّا بِهِ فَمَن يُؤْمِن بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾{الجن/13}

وقوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾{التغابن/11}

2- أنه من أجل نعم الله تعالى على عباده ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴾{العنكبوت/67}

وقوله تعالى: ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾ { سورة قريش}

وقوله ρ : " من أصبح منكم آمنا في سربه – في نفسه أو أهله- ، معافى في

جسمه ، عنده طعام يومه ، فكأنما حيزت لـه الـدنيا " (أخرجـه الترمـذي والمنـذري والبيهقي)

وكان من الدعاء المأثور له ρ ويستحب للمسلم ترديده كمـا يقـول ابـن عمـر رضـي الله عنهما:" لـم يكـن رسـول الله صـلى الله عليـه وسـلم يـدع هـؤلاء الـدعوات حـين يصبح وحين يمسي : " اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة اللهم إني أسـألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهـم اسـتر عـوراتي وآمـن روعـاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فـوقي وأعـوذ بعظمتـــــك أن اغتـــــال مـــــن تحتـــــي قـــــال يعنـــــي الخســـــف " (أخرجه أحمد والمنذري)

3- أنه أحد خصوصيات المسجد الحرام في قولـه تعـالى: ﴿ فِيـهِ آيَـاتٌ بَيِّنَـاتٌ مَّقَـامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَـن كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ {آل عمران/97}.

4- أنه أحد حقوق المسلم على أخيه فلا يجوز له تخويفه أو ترويعه أو تهديده حتـى وإن كان مداعباً لقوله ρ : " من أشار إلى أخيه بحديدة ، فإن الملائكة تلعنه . حتـى وإن كان أخاه لأبيه وأمه " (أخرجه مسلم) .

وقوله ρ: " من حمل علينا السلاح فليس منا "(أخرجه الشيخان).

وقوله ρ : " لا تروعوا المسلم، فإن روعة المسلم ظلم عظيم " (أخرجه المنـذري والسيوطي)

5- أنه حق لغير المسلم غير الحربي كتابيا كان أم غيره ممن لهم عندنا عهد وذمـة قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَـلاَمَ اللهِ ثُـمَّ أَبْلِغْـهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ ﴾ {التوبة/6}

وقال تعالى: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُـوكُم مِّـن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾{الممتحنة/8}

وقال ρ: " أيما رجل أمن رجلا على دمه ثم قتله ، فأنا من القاتل بريء ، وإن كان المقتول كافرا" (أخرجه المنذري والسيوطي)

6- ذكر حجة الإسلام الغزالي رحمه الله أن بعض الحكماء قال : وقد قيل له مـا النعيم ؟ قال الغنى فإني رأيت الفقير لا عيش له ، قيل زدنا ، قـال الأمـن فـإني رأيـت الخائف لا عيش له قيل زدنا قال العافية فإني رأيت المريض لا عيش له ، قيـل زدنـا

قال الشباب فإني رأيت الهرم لا عيش له . (إحياء علوم الدين)

ثالثا – انواع الأمن في الإسلام

يتعدد الأمن في الإسلام تبعا لاختلاف أنواعه ، وينشأ هذا التنوع نظرا لاعتبارات مختلفة فهو باعتبار الفردية والتعدد ينقسم إلى قسمين: أمن فردي وأمن مجتمعي.

والأمن الفردي ينقسم إلى تقسيمين آخرين باعتبارين مختلفين:

التقسيم الأول باعتبار محله ومقره وينقسم إلى قسمين: أمن نفسي وأمن فكري.

والتقسيم الثاني باعتبار زمانه وينقسم إلى قسمين أمن في الدنيا وأمن في الآخرة.

ثم إن أمن الآخرة يأتي على ثلاث مراتب : أمن عند الموت وأمن عند القبر وأمن يوم القيامة ، والذي يعنينا من بين هذا جميعا هو الأمن الفكري وسبل تحقيقه واثر ذلك في أمن المجتمع واستقراره وتقدمه ورفعته

المطلب الثاني

تعريف الفكر والعقل وعناية الإسلام بهما وتعريف الأمن الفكري

أولا-تعريف الفكر

الحجر والنهي، وهو ضد الحمق، والجمع: عقول، وعقل الشيء يعقله عقلا: إذا فهمه، ويقال للقوة المتهيئة لقبول العلم.

ومن معانيه: الدية، يقال: عقل القتيل يعقله عقلا: إذا وداه، وعقل عنه: أدى جنايته، وذلك إذا لزمته دية فأعطاها عنه (1) . (1) لسان العرب، والمصباح المنير، التعريفات للجرجاني، وغريب القرآن للأصفهاني.

وفي الشرع العقل: القوة المتهيئة لقبول العلم، وقيل: غريزة يتهيأ بها الإنسان إلى فهم الخطاب، وقيل: نور في القلب يعرف الحسن والقبيح والحق والباطل (2) . (2) الفواكه الدواني 1 / 133، ومغني المحتاج 1 / 33.

ثانيا – تعريف العقل

العقل لغة : مصدر عقل عَقَلْتُ الْبَعِيرَ عَقْلًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَهُوَ أَنْ تُثْنِيَ وَظِيفَهُ مَعَ ذِرَاعِهِ فَتَشُدَّهُمَا جَمِيعًا فِي وَسَطِ الذِّرَاعِ بِحَبْلٍ وَذَلِكَ هُوَ الْعِقَالُ وَجَمْعُهُ عُقُلٌ مِثْلُ كِتَابٍ وَكُتُبٍ

وأصل العقل الإمساك والاستمساك : كعَقْل البعير بالعقال (1) .(المصباح المنير).

واصطلاحا :عَرَّفه البعضُ بأنّه : القوة المتهيئة لِقبول العِلْم ؛ يقال لِلعِلْم الذي يستفيده الإنسان بتلك القوة " عَقْل " (مفردات غريب القرآن)

.ثالثا- العلاقة بين الفكر والعقل

لما كان الفكر هو تأمل العقل والعقل هو القوة الغريزية لدي الإنسان ليدرك بها الأمور فإن ا

لعلاقة بينهما قوية ومتينة والعقل مقر للفكر وأصل له فلا يوجد الفكر بدون عقل وقد يوجد العكس عقل بلا فكر

ولذا كان الاهتمام بالعقل والعناية به اهتمام بالفكر لأنه محل التدبر و التأمل الذي إن أحسن الإنسان قياده حقق له الخير ولغيره

رابعا - عناية الإسلام بالفكر والعقل

لقد اعتنى الإسلام بالعقل عناية تليق به لأنه آلة التكليف وشرطه كما أنه مقر وأصل للفكر والتدبر الذي هو وسيلة تقدم الإنسان الروحي والمادي وتتضح هذه العناية من خلال عدة أدلة أهمها ما يلي

الدليل الأول : أن العقل أحد شرطي التكليف في الإسلام وهما البلوغ والعقل ومن فقده لم يكن أهلا للتكليف ففي الحديث : رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق

الدليل الثاني :أن الشرائع السماوية وخاتمها الإسلام اعتبرت العقل والحفاظ عليه من مقاصد التشريع وأحد الضروريات الخمسة وهي حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض

وقال الشاطبي رحمه الله : وقد قالوا إنها مراعاة في كل ملة أ0ه (الموافقات 10/2)

الدليل الثالث : اعتبار تعمد إذهاب العقل وطمس حركة تفكيره ولو مؤقتا جريمة نكراء وكبيرة من الكبائر وأمارة ضعف الإيمان وفقده واستجلاب لعنة الله تعالى كماوضعت الشريعة حدا لشارب الخمر وعقابا في الآخرة إلا ان تاب

{ يَـأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلَـمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَـنِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَـنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِى الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَوةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُون } (2) .

ففي الحديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس بينه وبينها محرم.

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له

قال لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر

<u>الدليل الرابع</u> : استعمالات العقل في القرآن ووظيفته

ودليل ذلك : أنّ استعمالات القرآن الكريم لِلعقل نراها متعددةً ومتنوعةً فَقَدْ وَرَدَتْ مادّة العقل 49 مرة ، والقلب بِمَعْنَى العقل 133 مرة ، والنُّهَى بِمَعْنَى العقل مرتيْن ، والفؤاد بِمَعْنَى العقل 16 مرة ، والألباب بِمَعْنَى العقول 16 مرة ..

كَمَا وَرَدَتْ مادة الفكر 18 مرة ، ومادة التفهم بِمَعْنَى الفهم 20 مرة ، والتدبر 4 مرات ، والفهم مرة واحدة ، والرشد 19 مرة (1) . (1) يُرَاجَع : مع القرآن الكريم /123

وفي ذلك وَرَدَتْ آيات كثيرة تحثّنا على النظر والبحث في ملكوت الله تعالي ومخلوقاته ، ومِنْ ذلك :

1- قوله تعالى { فَلْيَنظُرِ الإِنسَـنُ مِمَّ خُلِق } (2) . (2) سورة الطارق الآية 5

2- قوله تعالى { أَفَلا يَنظُرُونَ إِلَى الإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ * وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ * وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ * وَإِلَى الأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَت } (3) . (3) سورة الغاشية الآيات 17 – 21

3- قوله تعالى { فَلْيَنْظُرِ الإِنسَنُ إِلَى طَعَامِهِ * أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا * ثُمَّ شَقَقْنَا الأَرْضَ شَقًّا * فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا * وَعِنَبًا وَقَضْبا } (1) .

والنظر كَمَا ذكر الأصفهاني ـ رحمه الله تعالى ـ هو تقليب البصر والبصيرة لإدراك الشيء وروايته ، وقَدْ يُرَاد به الفحص ، وقَدْ يراد به المعرفة الحاصلة بَعْد الفحص وهو الرؤية (2) ا.هـ .

ولَمّا كانت العين هي آلة النظر والبحث وتلك وظيفتها ورسالتها كان تحويلها عَنْ تلك الرسالة أو تَعَمُّد استعمالها في غَيْر ذلك هو عمى البصيرة وحينئذٍ يَفقد الإنسان إنسانيتَه .

وفي ذلك يقول الله تَبَارَك وتعالى { وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَفِلُون } (3) .

وقال تعالى { وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لا يَسْمَعُوا وَتَرَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لا يُبْصِرُون } (4)

ومِمَّا تَقَدَّم يتضح أنّ القرآن الكريم حَدَّد وظيفة العقل التي يَقُوم بها : وهي التعقل والتفكر والتدبر ، وكُلّهَا معطيات العقل ، ومِنْ تلك المعطيات يُنْفِق الإنسان في سوق الحياة ويَنال فيها بِقَدْر ما أَنْفَق مِنْ رصيد العِلْم والمعرفة الذي جَمَعَه مِن النظر والتدبر في ملكوت السماوات والأرض وما أَوْدَع الخالق سبحانه مِنْ مستكنات الأسرار في هذا الوجود (5) .

والإسلام لَمْ يَجعل العقل وحْدَه منار هدايته ودليل تَقَدُّمه ، بَلْ جَعَل العِلْمَ

---

(1) سورة عَبَس الآيات 24 - 28

(2) يُرَاجَع : المفردات /518 ، 519

(3) سورة الأعراف الآية 179

(4) سورة الأعراف الآية 198

(5) الإنسان في القرآن الكريم /28 ، 29

رفيق العقل في الهداية وقرينَه في التقدم والارتقاء ، وجَعَلَه ثمرةً لِلإيمان بالله تعالى ومترتِّباً عَلَيْه ..

قال تعالى { وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَطٍ مُّسْتَقِيم } (1) .

وقال تعالى { وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّه } (2) (3) .

(1) يُرَاجَع : المفردات /354

---

(1) سورة الذاريات الآية 56

(2) سورة المائدة الآيتان 90 ، 91

(1) سورة الحج الآية 54

(2) سورة البقرة مِن الآية 282

(3) أضواء مِن القرآن/49

الدليل الخامس : الدعوة إلى التفكر

لَمّا كانت حياة العقل بالفكر والتفكر فإنّ القرآن الكريم دَعَا إليه وحَثَّنَا إلى التحلي به في آيات عديدة ..مِنْهَا :

قوله تعالى { قُلْ هَلْ يَسْتَوِى الأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلا تَتَفَكَّرُون } (1) .

وقال تعالى { فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُون } (2) .

وقال تعالى { بِالْبَيِّنَـتِ وَالزُّبُرِ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُون } (3) .

وقال تعالى { وَتِلْكَ الأَمْثَـلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُون } (4) .

وقال تعالى { وَمِنْ ءَايَـتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَلِكَ لاَيَـتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُون } (5) .

والتفكير في القرآن الكريم ـ ومِنْهَا هذه الآيات ـ غايته هو التوصل إلى التوحيد واليقين الإيماني المبنِي على الاطمئنان القلبي ، وكَيْف لا وقَدْ سَبَقَنَا إلى ذلك خليل الله إبراهيم υ حينما سأل ربَّه عَزّ وجَلّ أنْ يريه كَيْف يُحْيِي الموتى ..

(1) سورة الأنعام مِن الآية 50

(2) سورة الأعراف مِن الآية 176

(3) سورة النحل الآية 44

(4) سورة الحشر مِن الآية 21

(5) سورة الروم الآية 21

ولَمْ يَغْضَب الله سبحانه على خليله υ حِين سأل ما سأل ولا حَرَمَه شَرَف الاصطفاء لِلنُّبُوَّة ، بَلْ كانت كلمة الله تعالى ردّاً على سؤال إبراهيم υ { أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَى وَلَـكِن لِّيَطْمَئنَّ قَلْبِى } (1) (2) .

خامسا ـ تعريف الأمن الفكري

بعدى الوقوف على تعريفي كلمتي الأمن والفكر يمكن تعريف الأمن الفكري بأنه : طمأنينة النفس وعدم خوفها من التعبير عن مكنون العقل وتأملاته

ونظرا لأن بعض هذه المكنونات والتأملات العقلية عند بعض اصحاب العقول النيرة والمفكرين قد تكون مهلكة ويترتب على إخراجها من إار العقل والفكر الى الواقع العملي آثار تضر الفرد والمجتمع فإن الأمن الفكري حينئذ لم يعد أمنا وإنما إخافة وإزعاج وإهلاك وتهديد

وإذا كان كذلك فإن الأمن الفكري في مثل هذه الحالات يكون خارجا عن معناه الحقيقي لأنه أصبح مصدرا للدمار والهلاك ولذا وجب وضع ضوابط للأمن الفكري حتى لا يخرج عن معناه الحقيقي وقد حصرت أهمها وما يتفق وشريعتنا الغراء حماية للفكر وأمانا له وأخذا بيده إلى كل ما يحقق الخير والسعادة للفرد والمجتمع والأمة بل والبشرية جمعاء

المطلب الثالث

ضوابط الأمن الفكري

إن الباحث قي أصول الشريعة ومصادرها عن الأمن الفكري يرى أنها جميعا تتفق في أنه حق لكل إنسان في المجتمع مسلم أو غير مسلم ولكن هذا الحق قد اعتبره البعض حقا مطلقا دون قيد اوضابط فقد رأينا عقولنا تعرض نصوص الشرع على نفسها ولذا قررت عدم الأخذ ورأينا عقولا سفكت الدماء باسم الدين ورأينا عقولا تحررت من الأحكام الشرعية ورأينا عقولا تعتقد فكرها او فكر جماعتها هو الأصوب بل سبيل النجاة ومن عدرهم ضال وهالك

وعلى ضوء هذا التشتت الفكري الذي أورث في المجتمعات تنازعا وتخاصما وتفرقا بل واحيانا تقاتلا ومن ثم أذهب ذلك هيبة المجمعات واضعف شوكتها وقوتها ومزق وحدتها وواجب غلى أهل العلم مداومة التذكير بالمنهج الإسلامي في المحافظة على أمن المجتمعات واستقرارها

وما هذا بالمؤتمر الميمون إلا تأكيدا لهذا الواجب

وقد بحثت في أصولنا الشرعية عن السياج الذي يحقق الأمن الفكري للمجتمع وتوصلت الى عدة ضوابط لابد منها لتحقيق الأمن الفكري للمجتمعات الإسلامية خاصة ومن أهمها ما يلي

<u>الضابط الأول :</u> عدم التفكير في ذات اللَّه تعالى .

لأسباب عدة ، منها : قوله تعالى {لاَ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِير}(1) .

(1) الأنعام : 103

ومنها : لأن العقل البشري لم يستطع أن يقف على حقيقة الروح التي هي بين جنبي الإنسان ، وعجز عن الوقوف على جوهرها وحقيقتها ، فكيف بمعرفة خالقها وهو اللَّه تعالى ؟!

ولذا أتت آية السؤال عن الروح بأسلوب التعجيز ؛ قال تعالى {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلا}(1) .

(1) الإسراء : 185

ومنها : أنه أحد طُرُق الانحراف الفكري ومسالك الشيطان ، أكد ذلك النبي ع في قوله {يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ :" مَنْ خَلَقَ كَذَا ؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا " حَتَّى يَقُولَ :" مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ ؟! " ، فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَه}(1) ..

وفي رواية {لاَ يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ :" هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ ؟! " ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللَّه} .

وفي رواية {يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ مَنْ خَلَقَ الأَرْضَ ؟ " فَيَقُولُ : اللَّه ...} ثم ذكر بمثله وزاد {وَرُسُلِه}(2) .

(1) أخرجه الشيخان .

(2) أخرجه مسلم .

ولذا أعطانا النبي ع العلاج القاطع لِهذا التفكير الخاطئ بقوله {فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَه} وقوله ع {فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللَّه} .

<u>الضابط الثاني</u> : أن لا يعارض الكتاب والسنة والأحكام الواردة فيهما .

حذَّر الله تعالى المؤمنين مِن ترك العمل بالكتاب والسنة ..

فقال جل وعلا {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيم}(1) .

وقال تعالى {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً مُبِينا}(2) .

(1) الحجرات : 1

(2) الأحزاب : 36

ولذا كان التمسك بالكتاب والسنة والعمل بما ورد فيهما مِن أحكام أمارةَ الهدى والإيمان ؛ فقال تعالى {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُون}(1) .

وقوله ع {خَلَّفْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا : كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي ، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْض}(2) .

(1) النور : 51

(2) أخرجه البيهقي والحاكم عن أبي هريرة س .

الضابط الثالث : أن لا يطلب لكل حكم شرعيّ علّةً وسبباً .

نحن نوقن أن الشرائع السماوية ما أتت إلا لِمصلحة العباد ، وهذه المصلحة قد تبدو ظاهرةً وقد لا تبدو ، وليس لِلمؤمن أن يطلب علة الحكم أو سبب مشروعيته ؛ وإنما عليه الإذعان والتسليم والطاعة ..

ودليل ذلك : {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُون}(1) .

وقوله تعالى {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِير}(2) .

(1) النور : 51

(2) البقرة : 285

فلا نعطي فرصةً لِلعقل لِيسأل عن حكمة عدد الصلوات ، ولا عن كيفية أدائها ، وكذا الصيام والحج ، ولا إعطاء المرأة نصفَ ميراث الرجل ، ونحوها مِن أحكام الشرع .

ولقد رأينا عقولاً خالفت هذا الضابط ورفضت امتثال أمر الله تعالى ، وقالوا : المرأة مخلوق كالرجل سواء بسواء ، ولذا فلا بد وأن تساويه في الميراث !!

هؤلاء سمعوا كلام الله ـ عز وجل ـ وأحكامه لكنهم لم يطيعوا وعصوا كاليهود الذين قالوا :" سمعنا وعصينا " ، والعياذ بالله تعالى .

فالله ـ عز وجل ـ ما شرع الأحكام إلا لِمصلحة العباد العاجلة والآجلة ، وما أوقع هذه القصة التي نقلها الإمام الأكبر فضيلة الشيخ عبد الحليم محمود عن حجة الإسلام الغزالي ـ رحمهما الله ـ في كتابه " الدين الخالص " حيث قال / : والإمام الغزالي س يمثّل لِذلك بمثال معبّر ، فيذكر قصة رجل بنى له أبوه قصراً على رأس جبل ووضع فيه جشرةً مكِن حشيش طيب الرائحة ، وأكد الوصية على ولده مرّةً بعد أخرى أن لا يخلي هذا القصر عن هذا الحشيش طوالَ عمره ، وقال :" إياك أن تسكن هذا القصر ساعةً مِن ليل أو نهار إلا وهذا الحشيش فيه " ، فزرع الولد حول القصر أنواعاً من الرياحين ، وطلب مِن البر والبحر أوتاداً من العود والعنبر

والمسك ، وجمع في قصره جميع ذلك مِن شجرات كثيرة مِن الرياحين الطيبة الرائحة ، فانغمرت رائحة الحشيش لَمّا فاحت هذه الروائح ، فقال :" لا شكَّ أنّ والدي ما أوصاني بحفظ هذا الحشيش إلا لِطيب رائحته ، والآن قد استغنينا بهذه الرياحين عن رائحته ، فلا فائدةَ فيه الآن إلا أن يضيّق المكان " ، فرماه مِن القصر ، فلَمّا خلا القصر من الحشيش ظهر مِن بعض ثقوب القصر حية هائلة وضربته ضربةً أشرف بها على الهلاك ، فتنبه ـ حيث لم ينفعه التنبه ـ أن الحشيش كان مِن خاصيته دفع هذه الحية المهلكة ، وكان لأبيه بالوصية بالحشيش غرضان :

أحدهما : انتفاع الولد برائحته ، وذلك قد أدركه الولد بعقله .

والثاني : اندفاع الحيات المهلكات برائحته ، وذلك مما قصر عن دركه بصيرة الولد ، فاغترّ الولد بما عنده مِن العلم وظنّ أنه لا سِرَّ وراء معلومه ومعقوله ، كما قال {ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ}(1) ، وقال سبحانه {فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ}(2) .

والمغرور مَن اغترّ بعقله فظنّ أنّ ما هو منفٍ عن علمه فهو منتفٍ في نفسه .. ا.هـ(3) .

(1) النجم : 30

(2) غافر : 83

(3) الدين الخالص /26

فالعقل ـ بإمكاناته المحدودة ـ قد لا يصل إلى حكمة التشريع التي هي المصلحة وإن كانت تخفى على الإنسان منا ،

ومع إقرار هذا الضابط فالإسلام لا يمنع مِن البحث عن حكمة المشروعية أو سبب التشريع ؛ لِيزداد إيماناً وامتثالاً ، لا تقييماً لِشرع الله تعالى ، ولا حكماً عليه بصلاحية مِن عدمها .

وقدوتنا في ذلك سيدنا إبراهيم ÷ في قوله تعالى {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيم}(1) .

(1) البقرة : 260

<u>الضابط الرابع</u> : أنّ كل إنسان يؤخذ ويُرَدّ على قوله إلا النبي ع ..

لأنه ع مؤيد مِن ربه ـ جل وعلا ـ بالحق ، ولا ينطق إلا به ؛ قال تعالى {وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى}(1) .

(1) النجم : 3 ، 4

وقد رُوِي عن الإمام مالك س أنه قال : كل إنسان يؤخذ ويُرَدّ عليه إلا صاحب هذا المقام ع .

أمّا غيره ع مِن البشر ـ مهما كان علمه وقدره ـ فليس معصوماً من الزلل ، ويمكن مناقشة رأيه وقوله مع تفعيل قواعد الاحترام والتقدير .

هذا .. وقد رأينا ممن قلَّت بضاعتهم في الفقه مَن يعتقدون في فتاوى أو أقوال بعض أهل العلم العصمةَ ولا يسمحون بمناقشتها أو معارضتها وكأنها وحي من السماء ، وليست كذلك .

وهذه الظاهرة اليوم على المستوى الديني والفكري والسياسي لدى البعض ممن يتعصبون لِتياراتهم وجماعتهم وأئمتهم ، والإسلام لا يمنع اتباع الحق والعمل به أيّاً كان قائله .

وهذا الضابط تأكيد على أنه ليس في الإسلام رجل دجين معصوم يوحَى إليه وعلى المسلمين أن لا يخالفوا أمره كما كان يفعل رجال الكنيسة في القرون الوسطى في أوروبا ، ولذا قامت عليهم الثورة الفرنسية لِفصل الدين عن الدولة ..

أمّا في الإسلام .. فعندنا عالِم له الاحترام والتقدير ، ولكل مسلم أن يعبّر عن رأيه ويناقشه ويعارضه وفق قواعد الحوار في قوله تعالى {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِين}(1) .

(1) النحل : 125

<u>الضابط الخامس</u> : عدم احتقار أو ازدراء الفكر المخالف ، والتزام أدب الحوار معه .

والفكر المخلف نوعان :

النوع الأول : فكر مخالف لِمسلم ..

وهنا علينا أن نبين وجه المخالفة والخروج عن الأصول دون سخرية أو تحقير كما يفعل البعض ممن قَلّ زادهم في الفقه والدعوة إلى اللَّه تعالى وفق قواعد الإسلام الصحيحة ، والذي يُلْزِمنا بواجب النصيحة نحو هذا المفكر أو الكاتب أو العالِم المسلم مع بيان خطئه وانحراف فكره ، خاصّةً مع إخواننا العلمانيين والليبراليين ونحوهم .

وقد يكون هذا الأسلوب الحسن مدعاةً لِرجوعه إلى الحق والصواب ، وهذه الغاية هي الأحبّ إلى رسول اللَّه ع ؛ {لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمُرِ النَّعَم}(1) .

(1) أخرجه الشيخان .

لكنّ المحقرين لِفكر غيرهم تناسوا هذه الغاية وسعدوا بإبعادهم عن الهداية ، وهو خلاف المنهج النبوي في الدعوة إلى اللَّه عز وجل .

النوع الثاني : فكر مخالِف لِغير مسلم ..

وهنا يجب بيان وتفنيد حججه وأدلته ـ خاصّةً فيما يتعلق بالحرب على الإسلام والتشهير به ـ وفق قواعد منهجية في الجدل والحوار والحجج والبراهين العقلية والتجريبية ، غير غافلين عن قاعدة التحاور والجدال معهم في قوله تعالى {وَلاَ تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُون}(1) ، وقوله تعالى {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِين}(2) ، وإذا كان هذا هو الأسلوب القرآني في دعوة غير المسلمين فمع المسلمين أَوْلَى .

(1) العنكبوت : 46

(2) النحل : 125

<u>الضابط السادس</u> : الاختلاف والتعدد سُنَّة اللَّه تعالى في خلقه ..

قال تعالى {وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْعَالِمِين}(1) ، وإذا كان الاختلاف في اللسان واللون لابن آدم آيةً على قدرة اللَّه تعالى فكذلك التفكير ومحلّه ـ وهو العقل ـ الذي يتفاوت الناس فيه ، ووجب إفساح المجال لِلرأي الآخَر وبحثه وقبوله إن كان متفقاً مع أصول الشرع وأدلته .

(1) الروم : 22

واختلاف الرأي في الإسلام في المسائل الفقهية رحمة ونعمة ، وليس نقمةً أو باباً لِلتنافر والتنازع ؛ لأنّ اختلافهم ـ كما يقولون ـ رحمة .

وقد ألَّف أبو عبد الله الدمشقي الشافعي / ـ مِن علماء القرن الثامن الهجري ـ كتاباً سمّاه " رحمة الأمة في اختلاف الأئمة " ، أورد فيه اقوال العلماء في المسألة الواحدة واختلافهم فيها .

وفي ذلك يقول الشاطبي / : ووجدنا أصحاب رسول الله ع مِن بعده قد اختلفوا في أحكام الدين ولم يفترقوا ولم يصيروا شِيَعاً ؛ لأنهم لم يفارقوا الدين ، وإنما اختلفوا فيما أُذِن لهم مِن اجتهاد الرأي والاستنباط من الكتاب والسنة فيما لم يجدوا فيه نصّاً ، واختلفت في ذلك أقوالهم فصاروا محمودين لأنهم اجتهدوا فيما أُمِروا به : كاختلاف أبي بكر وعمر وزيد في الجد مع الأم ، وقول عمر وعَلِيّ في أمهات الأولاد ، وخلافهم في الفريضة المشتركة ، وخلافهم في الطلاق قبل النكاح ، وفي البيوع ، وغير ذلك مما اختلفوا فيه ، وكانوا ـ مع هذا ـ أهل مودة وتناصح ، أخوّة الإسلام فيما بينهم قائمة ، فلَمّا حدثت الأهواء المردية التي حذَّر منها رسول الله ع وظهرت العداوات وتحزَّب أهلها فصاروا شِيَعاً دَلّ على أنه إنما حدث ذلك من المسائل المحدَثة التي ألقاها الشيطان على أفواه أوليائه ..

قال : فكلّ مسألة حدثت في الإسلام فاختلف الناس فيها ولم يروث ذلك الاختلاف بينهم عداوةً ولا بغضاءَ ولا فرقةً علمنا أنها مِن مسائل الإسلام ، وكل مسألة طرأت فأوجبت العداوة والتنافر والتنابز والقطيعة علمنا أنها ليست مِن أمر الدين في شيء وأنها التي عني رسول الله ع عند تفسير الآية {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ}(1) (2) .

(1) الأنعام : 159

(2) الاعتصام لِلشاطبي 169/3

<u>الضابط السابع</u> : لا اجتهادَ مع النص .

هذه القاعدة تعني أنه يحرم على أي مجتهد أو غيره أن يأتي بحكم يخالف الحكم الوارد في الكتاب أو السنة ، ولا يجوز مخالفة أيّ حكم وارد فيهما ، ومَن أتى به فهو باطل ومردود .

أمّا الاجتهاد في فهم النص : فهو أمر مطلوب شرعاً ؛ قال تعالى {أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا}(1) ، وقال تعالى {أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرا}(2) ، وقال تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا}(3) .

(1) محمد : 24

(2) النساء : 82

(3) النساء : 59

وقد كان الصحابة ش يجتهدون في فهم نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة ويختلفون في ذلك ..

نحو : اختلافهم في معنى القرء في قوله تعالى {وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاَحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيم}(1) : فمنهم مَن قال : إنّ معناه الطهر ، ومنهم مَن قال : إنه الحيض ، ولذا فإنّ عدة المطلَّقة غير الحامل ثلاثة أطهار أو ثلاث حيضات .

ومِن ذلك : اختلافهم في قوله ع في يوم بني قريظة {لاَ يَصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْعَصْرَ إِلاَّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ}(2) ، وأذَّن العصر قبل أن يصلوا ، فاختلفوا : فمنهم مَن لم يُصَلِّ عملاً بظاهر النص ، ومنهم مَن صلى عملاً بفهم النص وروحه ، ولم يعنف أحد الفريقين الآخَرَ ، وأقر النبي ع كل فريق على اجتهاده ، مما يؤصل الاجتهاد في فهم النص والاختلاف فيه .

(1) البقرة : 228

(2) أخرجه الشيخان .

<u>الضابط الثامن</u> : أن لا يُلْحِق أذىً بغيره .

إن الفكر والمعتقَد الذي يطيب لأيّ إنسان أن يعتنقه أو يتبناه لا تتضح صورته ولا وجهته إلا بعد أن يترجَم إلى سلوك عمليّ لِصاحبه في التعامل مع الآخَرين ..

هذا التعامل ـ غالباً ـ يدور بين صورتين :

الصورة الأولى : أن يحقق خيراً ومصلحةً لِنفسه ولِغيره مِن جراء هذا الفكر الذي دعا الناسَ إليه ، نحو : اختراع آلة أو ابتكار أو وضع آلية لِلتخفيف مِن معاناة الناس .

الصورة الثانية : أن يُلْحِق أذىً وضرراً بالآخَرين أدبيّاً كان أم معنويّاً أم فكريّاً ، وقد يكون ضرراً مادِّيّاً يُلْحِق الأذى والضرر بالأشخاص والأموال والمصالح العامة .

ومِن أمثلة ذلك : ما ذكره اللَّه تعالى مِن صفات المنافقين في قوله تعالى {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْفَسَادَ}(1) .

(1) البقرة : 204 ، 205

كما شدد النبي ع على أصحاب الفكر المتشدد في العبادة والدين ؛ ففي حديث أنس بن مالك س قال : جَاءَ ثَلاَثُ رَهْطٍ(1) إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ع يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ع ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا ، فَقَالُوا :" وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ع ؟! قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ " ، قَالَ أَحَدُهُمْ :" أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَداً " ، وَقَالَ آخَرُ :" أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ " ، وَقَالَ آخَرُ :" أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَداً " ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ع إِلَيْهِمْ فَقَال {أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُم كَذَا وَكَذَا .. أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي}(2) .

(1) الرهط : الثلاثة .

(2) رواه البخاري .

ويمكن أن نسمي أصحاب الفكر النافع " مفاتيح الخير أو الدالين عليه " ، وعكسهم أصحاب الفكر الضال ..

وفي ذلك يقول رسول اللَّه ع {إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاساً مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاساً مَفَاتِيحِ لِلشَّرِّ مَغَالِيقَ لِلْخَيْرِ ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْه}(1) .

وأتى رجل النَّبِيَّ ع يَستحمله ، فلم يجد عنده ما يحمله ، فدلَّه على آخَر فحمله ، فأتى النَّبِيَّ ع فأخبره ، فقال ع {إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِه}(2) .

(1) أخرجه ابن ماجة والبيهقي عن أنس س .

(2) أخرجه الترمذي عن أنس س .

وهذا هو واجب أهل العلم نحو المتشددين ـ وكذا المتساهلين ـ في أمور الدين أن يأخذوا على أيديهم بنصحهم ودعوتهم إلى طريق الاستقامة والوسطية والاعتدال .

الضابط التاسع : اجتناب الهوى والعصبية والتقليد الأعمى .

هذه الثلاث مِن المهلكات في الفكر والدين ، ولذا حذَّر الإسلام مِن الوقوع فيها ، وصاحب الفكر والدعوة أَوْلَى الناس تحذيراً مِن الوقوع في واحد منها ..

أمّا الهوى : وهو ميل النفس إلى الشيء خيراً كان أم شرّاً ، والمذموم ميل النفس غلى خلاف الحق والخير ..

وقد يكون الهوى ـ كما ذكر ابن الجوزي / ـ في العلم ؛ فيخرج بصاحبه إلى ضد ما يأمر به العلم .

وقد يكون في الزهد ؛ فيخرج إلى الرياء ، فقد مدح اللَّه ـ عز وجل ـ مخالفة الهوى فقال {و {وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى}(1) ..

(1) النازعات : 40

قال المفسرون : هو نهي النفس عمَّا حرَّم اللَّه عليها .

وقال مقاتل / : هو الرجل يهمّ بالمعصية فيذكر مقامه لِلحساب فيتركها .

وقال عز وجل {وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ}(1) ، وقال {أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطا}(2) ، وقال {أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاه}(3) ، وقال {بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّه}(4) ، وقال {وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُم}(5) ، وقال {فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّه}(6) ، وقال {لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْم}(7) .

(1) الأعراف : 176

(2) الكهف : 28

(3) الجاثية : 23

(4) الروم : 29

(5) محمد : 14 ، 16 - القمر : 3

(6) القصص : 50

(7) الأنعام : 119

والهوى المحمود : ما كان إلى الخير يدعو ، وهو المأمور به في الإسلام .

وأمّا العصبية الفكرية لإمام أو جماعة : فإنها مذمومة ؛ لأنها تفرّق الأمة ، وقد نهى الله تعالى عن التنازع في قوله تعالى {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِين}(1) .

(1) الأنفال : 46

وقال ع {لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عُصْبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عُصْبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عُصْبِيَّة}(1) .

(1) أخرجه أبو داود .

أمّا محبة العلماء والاقتداء بهم فيما وافق الحق : فهو أمر محمود ومرغوب ومطلوب ، دون عصبية أو تفضيل المقتدى بهم عن غيرهم مِن أهل العلم .

وأمّا التقليد الأعمى : فالمقصود به إلغاء التفكير العقلي لِلإنسان ، واتباعه لِغيره مِن البشر المخالفين لِلشريعة الإسلامية والمنهج الإلهي دون أدنى تفكير في صحة هذا المعتقد ، وهو ـ كما ذكر القرآن الكريم ـ صفة كثير مِن المعاندين الكافرين في قوله تعالى {إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُون}(1) .

(1) الزخرف : 23

وحذَّر النبي ع مِن التقليد الأعمى فقال {لاَ تَكُونُوا إِمَّعَةً ؛ تَقُولُونَ :" إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا ، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا " ، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا ، وَإِنْ أَسَاءُوا أَنْ لاَ تَظْلِمُوا}(1) .

(1) أخرجه الترمذي .

ولذا فإن الشيوعيين والاشتراكيين والعلمانيين والليبراليين مِن المسلمين الذين سلَّموا أنفسهم لِفكر ضالّ مخالِف لِمنهج الإسلام والشريعة نطالبهم بأن يسمحوا

لِعقولهم أن تتحرر مِن هذا التقليد الأعمى لِنظريات أثبت أصحابها وأهلها فشلها - كما حدث في الشيوعية بالاتحاد السوفيتي - ومع ذلك يتمسكون بها رغم أنّ عندهم منهج ليس مِن عندي أو مِن عند غيري مِن أهل العلم ؛ وإنما هو مِن عند خالِقنا جل وعلا ، وهو أَوْلى بالاتباع والتمسك والاقتداء .

وأختم هذه الضوابط بتقسيم رائع موفق لابن القيم / حينما قسم الرأي إلى ثلاثة أقسام ، فقال : الرأي ثلاثة أقسام : رأي باطل بلا ريب ، ورأي صحيح ، ورأي هو موضع الاشتباه ..

والأقسام الثلاثة قد اشار إليها السلف ؛ فاستعملوا الرأي الصحيح وعملوا به وأفتوا به وسوغوا القول به ، وذمّوا الباطل ومنعوا مِن العمل والفتيا والقضاء به وأطلقوا ألسنتهم بذمّه وذمّ أهله ، والقسم الثالث سوغوا العمل والفتيا والقضاء به عند الاضطرار إليه حيث لا يوجد منه بُدّ ، ولم يُلْزِمُوا أحداً العمل به ، ولم يحرّموا مخالفته ، ولا جلعوا مخالِفَه مخالِفاً لِلدين ؛ بل غايته أنهم خيّروا بين قبوله ورَدِّه(1) .

(1) إعلام الموقعين 53/1

الرجوع إلى الحق فضيلة ، والعدول عن المعصية طاعة :

1- الاعتراف بالخطأ فضيلة :

الخطأ في الأفعال والأقوال والعبادات والمعاملات أمر شِبْه فطريّ عند الإنسان ، وليس ذلك عيباً ؛ وإنما العيب أن يستمر الإنسان على خطئه بعد تيقنه منه أو بعد نصحه وإرشاده مِن غيره ممن ملك الصواب حتى ولو كان دونه في العلم أو الدرجة والمنزلة .

ومما يؤكد ما تقدم : قوله تعالى {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُم}(1) ، ولذا يُعَدّ الخطأ بعد معرفة مخالفته لِلمنهج عمداً وقصداً على ارتكابه ، وهنا يكون محظوراً ويأثم فاعله .

(1) الأحزاب : 5

وقال تعالى {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُون}(1) .

وقال ع {كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُون}(2) .

(1) آل عمران : 135

(2) أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجة عن أنس س .

وهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب س يعطينا نموذجاً شرعيّاً في الاعتراف بالخطأ والرجوع إلى الحق وإنْ أتى التوجيه من امرأة في حادثة أمره بعدم زيادة المهور في النكاح حين قالت له :" يا عمر .. يعطينا الله وتحرمنا ؟! أليس الله تعالى يقول {وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلاَ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِينا}(1) ؟ " ، فقال عمر س : أَصَابَتِ امْرَأَةٌ وَأَخْطَأَ عُمَر(2) .

(1) النساء : 20

(2) انظر تفسير القرطبي 99/5

2- العدول عن التفكير في الضرر والإضرار طاعة :

إن الحديث النفسي في أي نوع مِن أنواعه لا ثوابَ ولا عقابَ عليه في القانون ما دام لم يظهر له أثر ملموس في الخارج ولم يتعدّ حدود نفس صاحبه .

أمّا في الإسلام : فإنّ حديث النفس بالطاعة يُعَدّ طاعةً ، ويثاب عليها صاحبه حتى ولو لم يفعل تلك الطاعة ؛ فيكفيه في الإسلام أنه هَمّ بها ، وفي ذلك تشجيع وترغيب لِلهمّ بالطاعة وعلى فعلها ، ولذا قال ع {مَنْ سَأَلَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَلَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِه}(1) ، وقال {إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَة}(2) .

(1) أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي عن سهل بن حنيف س .

(2) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس ب .

وأمّا حديث النفس بالمعاصي والخطايا التي قد تُلْحِق الضرر بالإنسان نفسه - كمشاهدة الحرام أو شرب الخمر - وقد تُلْحِق إضراراً بغيره - كالقتل أو السرقة أو احتقار غيره أو تكفيره بغير حقّ - فقد رغَّب الإسلام في الإقلاع عن حديث النفس في المعصية ، ووعد المقلِع عنها - خوفاً من الله تعالى ورجوعاً إلى الحق - بالثواب والأجر ؛ ففي الحديث {وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً ، وَلاَ يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلاَّ هَالِك}(1) .

(1) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس ب .

*** التفكير في المعصية معصية :**

المعصية في الإسلام تعني إتيان المكلف بعمل ـ فعلاً كان أو قولاً ـ لا يُرْضِي اللَّه تعالى ورسوله ع ..

وهي نوعان : كبائر ، وصغائر .

هذه المعاصي والخطايا إن وقعت فلا شكَّ سيلحق ضررها وأثرها وعقوبتها الفاعلَ لها في المقام الأول ، وقد يتعدى ضررها إلى غيره مِن أفراد المجتمع .

وقد وضع الإسلام عقوبةً لِكل معصية أو خطيَّة إلا مَن تاب وعمل صالحاً ، وهو أمر مسلَّم لا جدالَ فيه .

ولكنّ محلّ رحالنا هو التفكير في المعصية : هل يُعَدّ معصيةً أم أنّ لِلإنسان أن يعطي عقله حرية التفكير في المعاصي ولو لم يفعلها ؟

لقد وقفتُ على نصين يحذران مِن التفكير في المعصية :

الأول : قوله تعالى {وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيم}(1) ..

(1) الحج : 25

قال القرطبي / : ذهب قوم مِن أهل التأويل ـ منهم الضحاك وابن زيد ـ إلى أن هذه الآية تدلّ على أن الإنسان يعاقَب على ما ينويه مِن المعاصي بمكة وإن لم يعمله ..

وقد رُوِي نحو ذلك عن ابن مسعود وابن عمر ش قالوا : لو همّ رجل بقتل رجل بهذا البيت وهو بِعَدَنِ أَبْيَن لَعَذَّبَه اللَّه تعالى .

وقال مجاهد / : تُضَاعَف السيئات بمكة كما تُضَاعَف الحسنات .

الثاني : قوله ع {إِنَّمَا الدُّنْيَا لأَرْبَعَةِ نَفَرٍ ..

عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَعِلْماً ، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقّاً ؛ فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ .

وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْماً وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً ، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ ، يَقُولُ :" لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ " ؛ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ .

وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً ، يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَلاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَلاَ يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقّاً ؛ فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ .

وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالاً وَلاَ عِلْماً ، فَهُوَ يَقُولُ :" لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ " ؛ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاء}(1) .

(1) أخرجه أحمد والترمذي عن أبي كبشة الأنماري س .

المطلب الرابع

أثر التنمية الفكرية في الفرد والمجتمع

إن التنيمة الفكرية إن تحققت في المجتمع وفق الضوابط المعدة لذلك لاشك سيكون لها آثار عظيمة على الفرد والمجتمع ومن أهمها :

1 – إقرار حرية التفكير والرأي لكل فرقة في المجتمع وبشرط ألا يخالف ذلك الشرع أو المصلحة العامة للمسلمين .

2 – ظهور الأفكار الجيدة ... التي تحقق الفوائد العظيمة للفرد والمجتمع.

3 – إظهار الانحراف الفكري المخالف لمنهج الوسطية ومحاولة تقويمه وتصحيحه وبيان وجه انحرافه حتى لا يقع فيه الآخرون.

4 – التأكيد على ضرورة التمسك بمنهج الوسطية " الاعتدال" الذي فيه نجاة الأمة وسلامتها والتحذير من التطرف والغلو .

احترم الإسلامُ العقلَ الإنسانيَّ ، ودعاه ـ في كثير مِن النصوص إلى التدبر والتفكر ؛ كي يحقق غاية وجوده في الكون : وهي الإيمان باللَّه تعالى وزيادته ، وتحقيق الخير والسعادة لِلفرد والمجتمع والأمة والبشرية جمعاء .

ويكفي دليلاً على ذلك : أنّ مادة " العقل " وردت في القرآن 49 مرة ، والقلب بمعنى العقل 133 مرة ، والفؤاد بمعنى العقل 16 مرة ، والنُّهَى بمعنى العقل مرتين ، والألباب بمعنى العقول 16 مرة ، ومادة الفكرة 18 مرة ، ومادة الفقه بمعنى الفقهم 20 مرة .

كما حذَّر مِن التقليد الأعمى في آيات عديدة ، وحثّ على العلم والنظر والتفكر والتدبر .

ولذا .. فالإسلام لم يحجر على العقول ، ولم يمنح العالِمَ في الشريعة سلطةً إلهيّةً أو عصمةً كما فعل رجال الدين في أوروبا - في القرون الوسطى - الذين حرَّموا على العقل أن يفكر ومنعوا الإبداعَ والابتكارَ ، بل اعلنوا الحرب المقدسة على العلم والفكر وعلى العلماء والمفكرين ، وأقاموا محاكم التفتيش والإرهاب ، وحكموا بالموت أو التعذيب على كل مَن يعلن مخالفتهم ، ولذا قامت الثورة الفرنسية لِتحارب الكنيسة ورجالها الذين منعوهم حقهم في التفكير وحرية الرأي كحقهم في الحياة ، وظهرت العلمانية ودعوى فصل الدين عن الدولة أو السياسة .

ولذا .. مَن قاس الإسلام على ما كان عليه الحال في أوروبا وضرورة فصل الدين عن شئون الحياة فهو واحد مِن اثنين : إما جاهل بمنهج شريعته وأصولها وقواعدها ، وإما مريض القلب ..

وكلاهما له حق علينا في دعوته إلى حوار هادئ قائم على الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن كما أمر ربنا عز وجل ..

ولذا .. فإنا نقول : الإسلام دفع العقل البشري إلى التفكر والتدبر والفهم ، وإلى حرية التعبير عن هذا الفكر الذي دار أو يدور في نطاق العقل ، ولكن هذه الدعوة أو تلك الفضيلة ليست على إطلاقها - كما يتوهم البعض - وأن الحرية الفكرية لا حدودَ لها ولا ضوابطَ حتى وإنْ تجاوزت حدودَ الشرع والعقل السليم ..